

بسم الله الرحمن الرحيم

لجنة إعداد الدستور
اللجنة الأولى لصياغة مسودة الدستور (الديباجة والبابان الأول والثاني)

خلاصة محضر الاجتماع الثالث في 2005/06/16

الحاضرون:

1. سامي شبك
2. جلال الدين الصغير
3. علي الصافي
4. أحمد الصافي
5. ضياء الشكرجي
6. رياض صاري كهيبة
7. عبد الهادي الحكيم

السيادة

طرح النص التالي للمناقشة:

"السيادة للشعب وهو مصدر السلطات ويمارس الشعب هذه السيادة ويحميها بواسطة ممثليه في الجمعية الوطنية أو عن طريق الاستفتاء."

بدائل طرحت:

- "الولاية" بدل "السيادة"
- "... ويمارس الشعب هذه السيادة عن طريق المؤسسات الدستورية."
- "... ويمارس الشعب هذه السيادة عن طريق المؤسسة الدستورية."
- رأيان بشأن "المؤسسات الدستورية" أو "المؤسسة الدستورية"، إما بالإضافة وبالإستبدال محل "... بواسطة ممثليه في الجمعية الوطنية أو عن طريق الاستفتاء."
- "بواسطة أنظمتها الدستورية."
- "الشعب مصدر السلطات ويمارس سيادته"

الصيغة التي اتفق عليها:

السيادة للشعب وهو مصدر السلطات ويمارسها ويصونها بواسطة أنظمتها الدستورية.

الدين

الصيغة التي اعتمدت:

الإسلام دين الدولة الرسمي، ومصدر أساسي للتشريع، ولا يجوز سن قانون يتعارض مع ثوابته المجمع عليها، ولا مع مبادئ الديمقراطية والحقوق الواردة في الباب الثاني من هذا الدستور، ويحترم هذا الدستور الهوية الإسلامية لأغلبية الشعب العراقي، ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية.

د. طاهر البكاء: ثنى على صفة "دستورية" وبين أنه حصل تقارب في شكل الدولة، واقترح أن نمر على مفردة مفردة.

الأستاذ سامي العسكري: أشكل على صفة "دستورية" إذ لا معنى لها مع وجود الدستور. و"برلمانية" سابقة لأوانها لأنها غير محسومة. حول العناصر الأخرى، يتفق مع "جمهوري"، وبالنسبة لـ "ديمقراطي" يرى بيان أن المقصود آليات الديمقراطية كي يبعدنا هذا عن الجدل الفلسفي. مع الاختصار وضغط العبارات.

الشيخ جلال الدين الصغير: يرى الإشكال ما زال قائما ما إذا يرد تناول الشكل أم الهوية. مع ملاحظات العسكري. مطلوب صراحة وتركيز على مشكلتين أساسيتين:

1. عروبة العراق

2. إسلامية العراق

الإشكال: حضور الكيانات ضعيف، الوجود السني لم يحسم، الغياب الكردي حيث نعرف هناك قرار كردي بشأن هذين الأمرين. مشكلة اتخاذ قرار بدون حضور العناصر الأساسية.

السيد أحمد الصافي: فيما ذكره الشيخ شقان: موقف الكتل، وكون ما نكتبه ليس نهائيا.

د. حنين القدو: كون ما تناقشه من اهم الفقرات وإذا ما استطعنا تحديد المبادئ بوضوح تسهل بقية الفصول. فعلا المشكلة في نقطتين: العروبة والإسلام. مطلوب حضور فاعل. مطلوب تحديد هل نناقش شكل الدولة فقط، أم مبدئين أو ثلاثة مبادئ، أم كل المبادئ.

السيد علي الصافي: لا يمكن السكوت عن كلمة "دولة" كما لا بد من ذكر أنها مستقلة ذات سيادة. وإضافة أنها تمثل "وحدة لا تتجزأ". ثم نظامها جمهوري (برلماني أو رئاسي) ديمقراطي. فتحت هاتين الكلمتين تدرج أمور متعددة.

سامي العسكري: مهمتنا بلورة تصورات أولية وليست نهائية. ثم تذهب إلى الـ 55. نقدم مجموعة خيارات. فيما يتعلق بالعروبة والإسلام، فما يتعلق بالإسلام فنص قانون إدارة الدولة بكل فقراته موقف. أما عن العروبة نذكر "الشعب العراقي متعدد الأعراق" ثم "العراق جزء من الوطن العربي" أو "منظومة الدول العربية" أو "الجامعة العربية" أو "أحد الأقاليم العربية"، أو "أحد البلدان العربية" دون استخدام مصطلح "الأمة العربية".

ضياء الشكرجي: ما يقتمه لا يمثل رأيه بل يحاول الخروج بصيغة توفيقية باستحضار موقف كل طرف. يتفق مع العسكري في عدم ضرورة ذكر "دستورية"، لكن يقترح إدراج "برلمانية" مع إضافة ملاحظة أنها تدرج بعد الحسم. بالنسبة لعروبة العراق قدم مقترحا مكتوبا في حل للإشكالية. "العراق بلد متنوع القوميات والمذاهب والأديان، وهو بغالبية العربية جزء من محيطه العربي، وبغالبية المسلمة جزء من العالم الإسلامي." واقترح الشيخ الصغير تعديل غالبية الثانية إلى أغلييته.

سامي شبك: يتفق مع الصغير والشكرجي. لنحدد الأهداف والمشاكل. بين أنه من قائمة التحالف لكنه يمثل حقوق ومصالح التركمان في كردستان. مهمته تثبيت حقه كتركمان. يطلب ذكر التركمان كمكونة ثالثة في العراق. ثم التفاصيل: أولا شكل الدولة، وثانيا مضمون الدولة. عن الإسلام لا أحد ينكر أن معظم الشعب العراقي من المسلمين. الشكل جمهوري، اتحادية (فيدرالية). مضمون الفيدرالية لحد الآن غير متفق عليه. مقترح الشكرجي صيغة توافقية ترضى بها جميع المكونات القومية. يرجح "الجمهورية العراقية" لأن "جمهورية العراق" تسمية صدام. نتفق على الشكل:

- جمهوري

- اتحادي
- ديمقراطي
- تعددي

الشيخ جلال الصغير: يعتقد "جمهورية العراق" مؤدجلة وتدخل في منظومة أفكار البعث. لذا يؤيد اختيار "الجمهورية العراقية". الدستور فيه قضية الحاضر والمستقبل. لذا اجتناب ذكر "الوحدة الاختيارية". الدستور لا يكتب بالنوايا بل يفتح على كل القضايا. يؤكد ملاحظته السابقة كون الديمقراطية تتضمن التعددية. مطلوب تحديد طبيعة النقاش؛ نفتح على كل المواد، بعدها نقطة نقطة للـ 55 أو لمن يصوغها صياغة نهائية. يمكن تقديم عدة آراء. وتجمع المشتركات. أو طريقة أخرى؛ نأخذ موضوعا محددا كالدين، نبحث فيه، يذهب أصحاب الكتل إلى كتلتها لنقول فيه كلمتها، ثم يرجعون بموقف، وهكذا نبدأ بموضوع ثانٍ فثالث. هذا يعني سنتوقف دائما للرجوع إلى الكتل. يرى حصل في هذا الاجتماع تكرار وسيحصل في الاجتماع القادم. لذا يطلب من رئيس اللجنة تحديد المسار. يرى ندخل إلى الموضوعات:

- الدين
- اللغة
- الهوية
- وهكذا نتقدم.

رئيس اللجنة: يثني على أهمية ما ذكره الشيخ الصغير. لنبحث في الموضوعات دون العناوين. المتفق عليه مثلا حتى الآن:

- جمهوري
- ديمقراطي
- اتحادي
- ونطرح الأفكار الإضافية:
- تعددي
- مستقلة
- ذات سيادة

هذا المنهج يعطي مجموعة أفكار ولا يصل إلى حسم. كونه دستوراً ولخصوصية الدستور يجب إثراء كل نقطة.

سامي العسكري: المقترح جيد، لكن إذا نرجع للكتل سيأتوننا ثانية بتصورات متعددة. البديل: نمضي ونترك خيارات متعددة. ويترك الأمر للـ 55. كل مفردة نشبعها بحثاً. ثم الخلاصة رأيان أو ثلاثة. مهمتنا ليست اتخاذ قرار بل بلورة تصورات أولية. عندها نكون كأننا أشركناهم في الحوار. هذا يختصر الوقت. إن مفردة مفردة: إشباع، عدة خيارات، مثلاً في العروبة 4 آراء، في الدين 3 آراء ...

سامي شبك: معلومة؛ أعتقد شكلت هيئات من كل القوى المتحالفة، وستكون مرجعية عليا. مع هذا نطرح أفكارنا. ما يقوله كل منا تاريخ. في النقاط الحساسة لا نقدم حسماً بل خيارات. والمرجعيات العليا ستقرر.

د. طاهر البكاء: علينا الإنجاز بوضوح. يؤيد ما ذهب إليه العسكري. للدولة لدينا ثلاثة خيارات. الوحدة الاختيارية تكون لعدة دول تتحد، وليس لدولة واحدة. ذكر الوحدة الاختيارية سيثير العرب بشكل خاص. نقول للأكراد ما زال لا توجد نوايا فلماذا الإصرار على إقحام ما يثير الآخرين؟ نضع 3 تعاريف، ونقول هذا إنجاز أولي. ثم نوفق بين الصياغات.

جلال الصغير: ليس تقليلاً من دورنا لكن هناك مرجعيات ستحسم النقاط الخلافية. تعدد مرجعيات السنة العرب وضرورة توحيد مرجعيتهم. نقدم خلاصة أفكارنا.

السيد علي الصافي: لا نقص في وجودنا. نقول توصلنا إلى شيء عندما نتفق، مثلاً دولة مستقلة ذات سيادة كاملة. مثلاً جمهوري ديمقراطي اتحادي. نقدم للـ 55 ما متفق عليه وما مختلف عليه. الدستور مبني على التوافق.

رياض صاري كهيترى يجب حسم ما إذا كان النظام برلمانيا أم رئاسيا الآن. هناك مفاهيم حساسة: القوميات، اللغات، الدين.

حنين القدو: توصلنا إلى مجموعة نقاط متفق عليها. يؤيد اسم "الجمهورية العراقية الاتحادية".

ضياء الشكرجي: الاسم يفضل الابتعاد عن تسمية صدام، إلا إذا كان هناك فرق جوهري حسب ما يراه فقهاء الدستور، فنقارن على ضوء معرفة الفرق.

سامي العسكري: يقترح كبديل "دولة العراق". المقترح لم يؤيد، حيث كما جلال الصغير دولة لغير الأنظمة الجمهورية.

حنين القدو: يقترح "دولة مستقلة ذات سيادة كاملة" والشكل "جمهوري اتحادي ديمقراطي تعددي".

في الختام طرح رئيس اللجنة عبارة لغرض مناقشتها في الاجتماع القادم حول السيادة وهي: "السيادة للشعب وهو مصدر السلطات ويمارس الشعب هذه السيادة ويحميها بواسطة ممثليه في الجمعية الوطنية أو عن طريق الاستفتاء". وختمت الجلسة.

الخلاصة:

تعريف الدولة العراقية:

"العراق دولة مستقلة ذات سيادة نظام الحكم فيها جمهوري ديمقراطي تعددي اتحادي."
"العراق دولة مستقلة ذات سيادة كاملة نظام الحكم فيها جمهوري ديمقراطي تعددي اتحادي."
"العراق دولة مستقلة كاملة السيادة نظام الحكم فيها جمهوري ديمقراطي تعددي اتحادي"
"العراق دولة مستقلة كاملة السيادة نظام الحكم فيها جمهوري برلماني (في حال الاتفاق على النظام البرلماني) ديمقراطي تعددي اتحادي"
"دولة العراق ذات نظام جمهوري ديمقراطي تعددي اتحادي"
"دولة العراق ذات نظام جمهوري ديمقراطي اتحادي"

العناصر المتفق عليها:

- جمهوري
- ديمقراطي
- اتحادي

النقاط غير المتفق على وجوب إدراجها ولكن غير المختلف على إمكان إدراجها:

- مستقلة
- ذات سيادة

النقطة المتوقعة على الاتفاق عليها:

- برلماني

حيث إن العناصر المذكورة تتوزع بين عناصر متفق عليها كليا وعلى نحو الوجوب، بينما هناك عناصر غير متفق على وجوب إدراجها، ولكن ليس هناك من حيث المبدأ اعتراض على إدراجها، بل بعضها راجح إدراجها لمصلحة كدفع شبهة يمكن اعتبار النص التالي موضع اتفاق كلي أو موضع عدم اعتراض:

العراق دولة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري ديمقراطي تعددي اتحادي (X) أو بصيغة مقاربة:

العراق دولة مستقلة كاملة السيادة، نظام الحكم فيها جمهوري ديمقراطي تعددي اتحادي

ويقترح إضافة "برلماني" عند اتخاذ قرار بتوافق المكونات والقوى الأساسية باختيار النظام البرلماني. وبالنسبة للاسم فهناك الخيارات التالية:

- جمهورية العراق الاتحادية
- جمهورية العراق
- الجمهورية العراقية الاتحادية
- الجمهورية العراقية

وهنا يوجد ترجيحان واضحان:

1. "الجمهورية العراقية" على "جمهورية العراق".
2. إضافة "الاتحادية".

من هنا يكون الاسم المرجح:

الجمهورية العراقية الاتحادية

وبدرجة ثانية إذا كان هناك معنى على ضوء رأي فقهاء الدستور يرجح جمهورية العراق على الجمهورية العراقية يكون الاسم

جمهورية العراق الاتحادية